

## الإصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل

فيكون لفظ المصنف عاما أريد به الخصوص .  
وقد ذكر مثل هذه العبارة في باب التدبير وصريح الطلاق .  
وكذا ذكر غيره من الأصحاب ومرادهم ما قلناه .  
قوله ( وفي قوله لا سبيل لي عليك ولا سلطان لي عليك ولا ملك لي عليك ولا رق لي عليك وفككت رقبتك وأنت مولاي وأنت □ وأنت سائبة روايتان ) .  
وكذا لا خدمة لي عليك وملكتك نفسك وأطلقهما في مسبوك الذهب والكافي والهادي والمحزر والبلغة والفروع .  
وأطلقهما في الشرح في قوله فككت رقبتك وأنت سائبة وأنت مولاي وملكتك رقبتك إحداهما صريح .  
صححه في التصحيح وتصحيح المحزر وجزم به في الوجيز .  
قال بن رزين وفيه بعد .  
والرواية الثانية كناية .  
صححه في الهداية والمذهب والمستوعب والنظم والحاوي الصغير .  
وجزم به في المنور ومنتخب الأدمى وتذكرة بن عبدوس .  
وقدمه في الخلاصة والرعائتين وإدراك الغاية .  
وصححه بن رزين في شرحه وقدمه .  
واختار المصنف أن قوله لا سبيل لي عليك ولا سلطان لي عليك كناية .  
وقال القاضي في قوله لا ملك لي عليك ولا رق لي عليك وأنت □ صريح نص عليه وقدمه في الفائق .  
وقال ومن الكناية قوله لا سلطان لي عليك ولا سبيل لي عليك